

قرار عدد 53 لسنة 2020 مؤرخ في 28 ديسمبر 2020 يتعلق بتوظيف خطايا مالية على المخالفات المتعلقة باستغلال الرّصيف دون ترخيص مسبق من المصالح البلدية المختصة والذي من شأنه المساس من سلامة المترجّلين و المظهر الجمالي للمدينة

قرار يتعلّق بتوظيف خطايا مالية على المخالفات المتعلقة باستغلال الرّصيف دون ترخيص مسبق من المصالح البلدية المختصة والذي من شأنه المساس من سلامة المترجّلين و المظهر الجمالي للمدينة

إنّ رئيس بلدية المرسى ، بعد إطلاعه:

على القانون الأساسي عدد 29 لسنة المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلّق بمجلة الجماعات المحليّة و خاصّة الفصل (137 مطّة عدد (05) ،

وعلى قرار التّرتيب الصحيّة لبلدية المرسى عدد 127 المؤرخ في 18أفريل 1996 ،

وعلى الأمر المؤرخ في 06 أفريل 1912 المتعلّق بإحداث بلدية المرسى ،

وعلى محضر جلسة انتخاب رئيس المجلس البلدي لبلدية المرسى المنعقدة يوم الاثنين 04 نوفمبر. 2019

و على محضر جلسة المجلس البلدي في دورته العادية الرابعة لسنة 2020 المنعقدة يوم الخميس 26 نوفمبر. 2020

قرّر ما يلي

الفصل الأول : تُوظّف خطيّة مالية قدرها ستون دينار(60) د على كلّ من يستغلّ الرّصيف دون ترخيص مسبق

من المصالح البلدية المختصة والذي من شأنه المساس من سلامة المترجّلين و المظهر الجمالي للمدينة.

الفصل الثّاني : بضاعف مبلغ الخطيّة في صورة العود.

الفصل الثّالث : الكاتب العام و رئيس فريق الشرطة البينيّة و رئيس مركز الشرطة البلدية مكلفون بتطبيق هذا القرار .

الفصل الرّابع : يجري العمل بهذا القرار من تاريخ نشره بالجريدة الرسميّة للجماعات المحليّة.

رئيس البلدية
معز بوراوي